

جنسية الشركاء في الشركة المحدودة المسؤولة في لبنان

إنّ الشركة المحدودة المسؤولة في لبنان تخضع للمرسوم الإشتراعي رقم 67/35 الذي لم يتطرق إلى مسألة جنسية الشركاء.

وعليه،

- ↔ لم يشترط القانون اللبناني أن يكون الشركاء من الجنسية اللبنانية.
- ↔ لم يشترط القانون اللبناني أن يكون المدير من الجنسية اللبنانية.

بعض الإستثناءات:

1 . القانون رقم 67/34 الصادر في 1967/8/5

المتعلق بالتمثيل التجاري

- ↔ إذا كان الممثل التجاري شركة محدودة المسؤولة:
- يجب أن تكون أكثرية الشركاء (51%) من اللبنانيين
- يجب أن تكون أكثرية رأس المال للبنانيين
- يجب أن يكون صاحب الحق بالتوقيع عن الشركة لبنانياً

2 . المرسوم الإشتراعي رقم 69/11614 الصادر في 1969/1/4

المتعلق باكتساب غير اللبنانيين الحقوق العينية العقارية في لبنان

- ↔ إذا كان الشاري شركة محدودة المسؤولة:
- يجب أن تكون لبنانية
- يجب أن يملك جميع الحصص فيها أشخاص طبيعيون لبنانيون
- يُمنع على الشركاء التفرّغ عن حصصهم إلى غير اللبنانيين أو إلى غير الشركات اللبنانية
الصرف